

وَتَعْيِيمِ ظَاهِرٍ

خَمْسَةَ النِّيَّةِ وَتَعْيِيمِ الْجَسَدِ  
بِالْمَاءِ وَالذَّلِكِ وَالْفُورِ وَتَحْلِيلِ  
الشَّعْرِ وَأَمَّا سُنُّهُ فَارْبَعَةٌ  
غَسْلُ الْيَدَيْنِ أَوَّلًا إِلَى الْكُوعَيْنِ  
وَالْمُضْمَضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ  
وَعَسَلِ صُمَاخِ الْأَذْنَيْنِ وَأَمَّا  
فَضَائِلُهُ فِسْتَةَ الْبَدَنِ وَغَسْلَ  
الْأَذْيِ عَنْ جَسَدِهِ ثُمَّ اكْمَالَ  
أَعْضَاءَ وَضُؤِيهِ وَغَسْلَ الْأَعْيَانِ  
قَبْلَ الْأَسْفَلِ وَتَثْلِيثَ الرَّأْسِ  
بِالْفَسْلِ وَالْبَدَنَ بِالْمِيَامِنِ قَبْلَ

وَمَسْحِ الْأَذْنَيْنِ ظَاهِرُهُمَا وَبَاطِنُهُمَا  
وَتَجْرِيدِ الْمَاءِ لَهَا وَتَرْتِيبِ فَرَايِضِ  
الْوَضُوءِ وَأَمَّا فَضَائِلُهُ فَسَبْعَةٌ  
التَّسْمِيَةُ وَالْمَوْضِعُ الطَّاهِرُ وَقِلَّةُ  
الْمَاءِ بِالْأَحَدِ وَوَضْعُ الْأَيْدِي عَالِي الْيَمِينِ  
إِنْ كَانَ الْأَنْفُ مَفْتُوحًا وَالْفَسْلَةُ  
الثَّانِيَةُ وَالثَّلَاثَةُ إِذَا أَحْكَمْتَ  
الْأُذْيَ وَالْبَدَنَ بِمُقَدِّمِ الرَّأْسِ  
وَالرَّأْسِ وَالسَّوَاكِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ  
يَأْبُ فَرَايِضِ الْفَسْلِ وَسُنُّهُ  
وَقَضَائِلُهُ فَأَمَّا فَرَايِضُهُ

خَمْسَةٌ